

# ندوة في "العصرية الجامعية" تناقش قانون الجرائم الالكترونية



صحيفة القدس

الخميس

٢٠١٧/١٠/٥

ص ١٠

الجرائم الالكترونية والتي تنوزع بين مالية وسياسية وعاطفية، وضعف الرقابة على الفضاء الالكتروني، وسهولة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

واشار د.الشيخ الى أن القانون الاساس هو السند الرئيس في اصدار القوانين وأن القاعدة الرئيسية "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، لافتاً إلى صعوبة اثبات بعض الجرائم الالكترونية.

من جهته، استعرض عماد حماد آليات إنشاء النيابة للتخصص في تقنية المعلومات والجرائم الالكترونية في العام الحالي، مشيراً إلى ان العام للاضي ٢٠١٦ شهد ١٤٠ قضية تتعلق بهذه الجرائم التي تشهد ازدياداً ملحوظاً في فلسطين.

وأكد أن معظم الجرائم تتعلق بالابتزاز والتهديد وإفساد الرابطة الزوجية. وأوضح حماد أن قانون الجرائم الالكترونية لا يتعلق بحرية التعبير، وإنما يخص القضايا التقنية، وان القانون يشتمل ٦١ مادة فياربعة فصول تنوزع على الأحكام العامة، والجرائم، والاجراءات، والأحكام الختامية. كما أكد ان القانون استند الى الاتفاقات والعايير الدولية، كما راعى اتفاقية بودابست ٢٠٠١، غير انه لم يتطرق الى الملكية الفكرية.

واشار سامر الشرفاوي الى ان هناك اجماعاً لدى جميع المؤسسات بضرورة وجود قانون للجرائم الالكترونية. وأكد ان الأصل في العملية التشريعية هو التشاور بين مكونات المجتمع عند وضع القوانين ولكن الحالة الاستثنائية التي تمر بها فلسطين انعكست على القطاعات كافة.

بين مركز شمس والكلية العصرية الجامعية بما يخدم القضايا المجتمعية، مشيراً الى أن الشكاوى والملاحظات الكثيرة على القانون لا تفسد للود قضية، لافتاً الى ان هذه الملاحظات رفعت الى الجهات المختصة في السلطة الوطنية الفلسطينية والنيابة العامة، مؤكداً أن قانون الجرائم الالكترونية يشكل حاجة مجتمعية، وإن ابداء الملاحظات على القوانين التي تصدر أمر عادي يحدث في جميع دول العالم.

وشكر الدويك الكلية العصرية الجامعية ومركز شمس، لتنظيمهما هذه الندوة للهمة والتي تساهم في زيادة خبرات ومعارف طلبة القانون في "العصرية الجامعية" بشأن قضايا قانونية محلية.

واشار الدويك إلى ان هناك اشكالية في عملية صناعة القوانين في فلسطين، موضحاً في هذا السياق الى ان هناك ١٨٠ قراراً بقانون صدرت منذ الانقسام في ٢٠٠٧ ولغاية العام الحالي.

واستعرض الدويك الجرائم التي يعاقب عليها القانون، ومن ابرزها: الاحتيال والابتزاز الالكتروني، وقرصنة المعلومات وجرائم استخدام الاطفال في اللواد الاباحية، والجرائم للنظمة عبر الانترنت كالارهاب وغيرها، مؤكداً أن القانون يشتمل على مواد جيدة إلا أنه في الوقت نفسه يتضمن مواداً خطيرة.

واستطرد الدويك: "يمكن تجريم أي مواطن فلسطيني وفقاً لهذا القانون الذي استخدم مواداً فضفاضة"، معيراً عن أمه في أن يتم تعديل اللواد محل الملاحظات والخلاف. واستعرض د.محمود الشيخ أسباب قيام

رام الله- نظم قسم القانون في الكلية العصرية الجامعية، بالتعاون مع مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية "شمس"، وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الانمائي (UNDP)، ندوة قانونية حول "ملاحظات مؤسسات المجتمع المدني على قانون الجرائم الالكترونية".

وتحدث في الندوة التي عقدت في مقر "العصرية الجامعية"- ميني المحامي حسين الشيوخي برام الله، عماد حماد ممثلاً للنيابة العامة، وسامر الشرفاوي ممثلاً لوزارة العدل، ومدير عام الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان د.عمار الدويك، ومدير مركز شمس عمر رحال، وأستاذ القانون في الكلية العصرية الجامعية د.عبد الرحمن ربحان، ود.محمود الشيخ، بحضور اساتذة وطلبة القانون في العصرية، وممثلين عن مؤسسات القطاعين العام والأهلي.

وافتح د.عبد الرحمن ربحان الندوة بالترحيب بالضيوف، مشيراً الى انها تمثل باكورة التعاون بين "العصرية الجامعية" ومركز "شمس" ضمن سلسلة من نشاطات قسم القانون بهدف تعزيز الشراكة مع المؤسسات الرسمية والأهلية والأكاديمية.

وأشار د.ربحان إلى أن قراراً بقانون رقم (١٦) لسنة ٢٠١٧م بشأن الجرائم الإلكترونية، الذي صادق عليه الرئيس محمود عباس في اواخر حزيران للاضي، أثار جدلاً كبيراً ما دفع الى تداعي المؤسسات الحقوقية والأهلية الى دراسته ووضع ملاحظاته عليه وإمكانية إجراء تعديلات على بعض بنوده.

وعبر رحال عن اعتزازه بالتعاون القائم